



16 شباط 2017م

الإشارة (أ.ع.م.و/2017/ 474)

معالي الأخ د. مأمون أبو شهلا
وزير العمل
حفظه الله

الموضوع: المصادقة على إجراءات منح التأمين الصحي المجاني للعمال المتعطلين عن العمل

تحية طيبة وبعد،،،

تهنيكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أطيب تحياتها، وتعلمكم بقرار مجلس الوزراء الصادر في جلسته الأسبوعية رقم (17/139) بتاريخ 2017/02/14م، بشأن المصادقة على إجراءات منح التأمين الصحي المجاني للعمال المتعطلين عن العمل.

نرجو التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

صلاح عليان

أمين عام مجلس الوزراء



مرفق: القرار المذكور.

نسخة: دولة رئيس الوزراء
دعالي وزير المالية والتخطيط
دعالي وزير الصحة
دعالي وزير التنمية الاجتماعية
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله



دولة فلسطين
مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (17/139/09 م.و.ر.ح) لعام 2017م
المصادقة على إجراءات منح التأمين الصحي المجاني للعمال المتعطلين عن العمل

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنسيب وزير العمل

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (17/132/04 م.و.ر.ح) لعام 2016م؛
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (17/136/03 م.و.ر.ح) لعام 2017م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (14/02/2017م) ما يلي:

المادة الأولى

المصادقة على إجراءات منح التأمين الصحي المجاني للعمال المتعطلين عن العمل، المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

يلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار.

المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 14/02/2017م.

رامي حمد الله
رئيس الوزراء





دولة فلسطين
مجلس الوزراء

تابع لقرار مجلس الوزراء رقم (17/139/09 م.و.ر.ح) لعام 2017م بشأن المصادقة على إجراءات منح التأمين الصحي المجاني للعمال المتعطلين عن العمل

مادة (1)

يتم منح خدمة التأمين الصحي المجاني للعامل المتعطل عن العمل، للعلاج داخل مراكز ومستشفيات وزارة الصحة وفق الإجراءات التالية:

1. تمنح وزارة العمل العامل المتعطل عن العمل "شهادة متعطل عن العمل" وفق النموذج المعتمد، موقعة ومصدقة حسب الأصول من اللجنة المعتمدة والمشكلة بموجب أحكام هذا القرار، وذلك استناداً إلى البيانات الواردة من جهات الاختصاص المحددة بهذا القرار.
2. تمنح وزارة الصحة العامل المتعطل عن العمل خدمة التأمين الصحي بناءً على إثبات التعطل الصادر عن وزارة العمل.

مادة (2)

تشكل لجنة برئاسة مسؤول التشغيل في مديرية العمل/ وزارة العمل في المحافظة، وممثلي الجهات التالية في كل محافظة:

1. دائرة ضريبة الدخل في وزارة المالية والتخطيط.
2. دائرة ضريبة الأملاك في وزارة المالية والتخطيط.
3. وزارة الحكم المحلي.
4. وزارة النقل والمواصلات.
5. وزارة الاقتصاد الوطني.
6. وزارة الصحة.
7. الغرف التجارية والصناعية والزراعية.





دولة فلسطين

مجلس الوزراء

مادة (3)

1. تتولى اللجنة المشكلة وفق أحكام المادة (2) من هذه القرار التحقق من استحقاق المتعطل عن العمل لخدمة التأمين الصحي المجاني ومصادقة شهادة التعطل مجاناً.
2. يلتزم العامل بتقديم كافة الوثائق والإثباتات التي تثبت تعطله إلى وزارة العمل واللجنة المشكلة لغايات الحصول على شهادة التعطل عن العمل.
3. للوزارات والجهات المختصة الحق في التأكد من صحة المعلومات والبيانات المقدمة من المتعطل عن العمل بالطريقة التي تراها مناسبة.

مادة (4)

1. تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري وبوابع مرتين في الشهر.
2. تنعقد اللجنة بناءً على دعوة يوجهها رئيس اللجنة في المحافظة إلى بقية الأعضاء يحدد فيها مكان وزمان الانعقاد، ويكون الاجتماع صحيحاً بحضور ثلثي عدد الأعضاء.
3. يجوز لرئيس اللجنة أو لأي من أعضائها طلب عقد اجتماع طارئ للجنة في بعض الحالات التي لا تحتمل التأخير، وذلك بناءً على تقدير رئيس اللجنة.
4. ترسل الدعوة لعقد الاجتماع الدوري أو الطارئ قبل أسبوع على الأقل من موعد الجلسة، ويرفق بها برنامج الجلسة، بالإضافة إلى قائمة بأسماء العمال المتعطلين المرشحين للحصول على خدمة التأمين الصحي المجاني، حتى يتسنى لأعضاء اللجنة إجراء الفحص والتدقيق اللازم حول مقدمي الطلب.

مادة (5)

يتحمل العامل المتعطل عن العمل المسؤولية القانونية عن صحة البيانات والوثائق التي يقدمها للوزارة أو للجنة، للحصول على خدمة التأمين الصحي المجاني، وفي حال ثبت للوزارة أو للجنة عدم صحة هذه البيانات فعلى الوزارة أو اللجنة إحالة العامل إلى الجهات القضائية المختصة لاتخاذ المقتضى القانوني بشأنه.

مادة (6)

على المتعطل عن العمل تحديث شهادة التعطل عن العمل الصادرة عن وزارة العمل وخدمة التأمين الصحي الصادرة بموجبها كل ستة أشهر اعتباراً من تاريخ إصدارها.

